

آلية استيراد الحيوانات الأليفة

أولاً/ الشروط العامة والأحكام:

١. تخضع الإرسالية لنظام الحجر البيطري في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية بالمملكة ونظام الرفق بالحيوان في دول مجلس التعاون الخليجي على الإرسالية.
٢. الحصول على إذن استيراد حيوانات أليفة عبر منصة أنعام الإلكترونية وتحديد مدة أذن العودة على أن لا تتجاوز (٦٠) يوم.
٣. يجب على مستوردي القطط للأغراض التجارية الحصول على سجل تجاري ساري المفعول.
٤. يسمح بالاستيراد فقط من الدول الموضحة في منصة أنعام.
٥. على المستورد الالتزام باستيراد الحيوانات الأليفة عبر المنافذ المحددة وفق التنظيم المنظم له.
٦. مدة أذن الاستيراد (٣٠) يوماً من تاريخ صدور الإذن.
٧. يجب أن تكون الحيوانات الأليفة معرفة بشريحة إلكترونية أو وسيلة تعريفية.
٨. يحق للوزارة تحديد موعد وصول الإرسالية وجدولة المواعيد وفقاً للطاقة الاستيعابية للمحاجر في منفذ الدخول.
٩. يحق للوزارة رفض الإرسالية والأذونات الصادرة من الدول المصابة بالأمراض الوبائية المعدية العابرة للحدود حسب المنظمة العالمية للصحة الحيوانية.

ثانياً/ شروط الحصول على أذن استيراد الحيوانات الأليفة:

• أن لا تكون الكلاب المستوردة من السلالات التالية:

١. البيتبول (Pit bull)
٢. الروت وايلر (Rottweiler)
٣. البوكسر (Boxer)
٤. الماستيف (Mastiff)
٥. توسا (Tosa)
٦. بول دوغ (Bull Dog)
٧. بيرو دي بيرسا كناريو (Perro de Presa Canario)

عند تقديم الطلب عبر منصة أنعام الإلكترونية يجب إرفاق المستندات التالية:

١. صورة من الشهادة الصحية البيطرية من عيادة بيطرية معتمدة.
٢. صورة جواز سفر الحيوان الأليف أو سجل التحصينات ورقم الشريحة الإلكترونية.
٣. صورة من الهوية الوطنية / الإقامة / جواز السفر.
٤. صورة من الدعوة للمشاركة (في حالة السباق) .
٥. صورة للحيوان الأليف.

• التأكد بأن الفترة المتبقية من صلاحية التحصين ضد داء الكلب (السعار) لا تقل عن ستة

أشهر عند تقديم الطلب عبر منصة أنعام الإلكترونية.

ثالثاً/ شروط الشحن و النقل و المستندات المطلوبة :

١. تطبيق نظام الرفق بالحيوان في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على الارسالية على عملية شحنها و نقلها من حيث التهوية و الكمية المياه و الطعام خلال فترة الشحن و الحجر.
٢. أن يتم نقل الحيوانات الأليفة في أقفاص جديدة قابلة للتطهير بعد الاستخدام.
٣. أن لا يتجاوز عدد الحيوانات الأليفة في القفص عن الطاقة الاستيعابية.
٤. أن لا تخالط الحيوانات الأليفة أي حيوانات أخرى خلال عملية الشحن.
٥. يجب أن لا تمر الارسالية عبر دول تم تسجيل بها أمراض وبائية و أن حددتها الوزارة
٦. أن يقوم مالك الحيوان بإنهاء كافة الاجراءات الادارية للإرسالية في جميع مراحلها بشكل عاجل.
٧. أن يتم تغذية الحيوانات و اسقائها خلال فترة الحجر و يتحمل مالك الحيوان مسؤولية ذلك.
٨. أن تكون خالية من الطفيليات الداخلية و الخارجية خاصة (التكسوبلازما في القطط).
- ٩.

يجب ارفاق الوثائق المطلوبة مع كل ارسالية للحيوانات الأليفة و هي كما يلي :

١. اصل الشهادة الصحية البيطرية معتمدة من السلطات البيطرية.
٢. اصل جواز السفر للحيوان الأليف أو سجل التحصينات.
٣. اصل شهادة المنشأ.